# النشرة الإخبارية

منظمة العفو الدولية

• ديسمبر/كانون الأول 2005، المجلد 35، العدد 11
رقم الوثيقة: NWS 21/011/2005


## حرمان المهاجرين من حقوقهم في أسبانيا والمغرب

«أنتم مجرد زنوج. عليكم ألا تطرحوا أسئلة»

سي. أم. من مالي أبلغ منظمة العفو الدولية أن هذا ما قاله له موظف مكلف بإنفاذ القانون في مليلة بأسبانيا

بي. جيه. رجل في العقد الثالث من عمره، هرب من الفقر المدقع في الكاميرون واستطاع الوصول إلى المغرب أملاً بحياة أفضل في أوروبا. وبذل ثلاث محاولات للدخول إلى الجيب الأسباني في مليلة. وفي محاولته الثانية اعتدى عليه الحرس المدني الأسباني بالضرب وأطلقوا عليه رصاصاً مطاطياً من مسافة قريبة قبل أن يعيدوه من حيث أتى. وفي المحاولة الثالثة، أُعيد هو ومهاجرون آخرون قسراً إلى المغرب ونُقلوا إلى منطقة حدودية مهجورة تقع بين المغرب والجزائر بالقرب من بلدة وجدة المغربية.

وقُتل ما لا يقل عن 12 شخصاً وأصيب العشرات بجروح في الأشهر الأخيرة بينما كانوا يحاولون الدخول من المغرب إلى الجيبين الأسبانيين في ستة ومليلة. وعندما حاولوا تسلق السياج الشائك الحاد المحصن تحصيناً قوياً والذي يفصل بين البلدين، تصدى لهم الموظفون الأسبان والمغاربة المكلفون بإنفاذ القانون الذين استخدموا درجة غير متناسبة من القوة، بما فيها الأسلحة المميتة، لمنع المهاجرين من الدخول إلى الجيبين. وطُرد العديد من الذين أُصيبوا بجروح بليغة داخل الأراضي الأسبانية عبر أبواب السياج بدون أن تتاح لهم أية فرصة قانونية للطعن في هذا القرار أو الحصول على مساعدة طبية.

وقبضت القوات المغربية في الأشهر الأخيرة على المئات من أبناء المنطقة الواقعة جنوب الصحراء الأفريقية، ومن ضمنهم طالبو لجوء. ووُضع بعضهم قيد الاعتقال، وأُبعد آخرون إلى الجزائر أو نُقلوا إلى مناطق صحراوية نائية تقع على الحدود مع الجزائر وموريتانيا وتُركوا بدون كمية تُذكر من الطعام أو الماء وبدون وسيلة نقل. وتحدثت منظمة العفو الدولية إلى أحد المهاجرين الذي وصف كيف شاهد أحد أبناء وطنه يموت من الإعياء بينما كان يسير مشياً على الأقدام عبر الصحراء عائداً إلى المغرب. ويذكر آخرون أنهم تعرضوا للضرب والسلب على يد قوات الأمن المغربية.

وخلال زيارة قامت بها إلى المنطقة في أكتوبر/تشرين الأول، أخذت منظمة العفو الدولية شهادات من أشخاص فروا من الفقر والقمع، معظمهم من وسط وغرب أفريقيا، وحاولوا الوصول إلى أوروبا. وبعضهم طالبو لجوء لديهم حقوق واضحة وراسخة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة باللاجئين للعام 1951 والتي صدّقت عليها أسبانيا والمغرب على السواء. وتدعو منظمة العفو الدولية السلطات في كلا البلدين إلى إجراء تحقيقات مستقلة في الوفيات والإصابات التي حدثت عند سياجي ستة ومليلة أو بالقرب منهما، فضلاً عن الوفيات والإصابات الأخرى التي قد تكون حدثت نتيجة سوء معاملة المهاجرين وطالبي اللجوء الذين أبعدتهم القوات المغربية قسراً من المنطقة. ويجب أن يقع عبء الإثبات على عاتق السلطات في كلا البلدين وليس على عاتق الضحايا أو المنظمات غير الحكومية التي تعمل نيابة عنهم.

وبينما تقر منظمة العفو الدولية بحق الدول في حماية حدودها، إلا أنه ينبغي حماية حقوق المهاجرين. ويتمتع المهاجرون بحقوق إنسانية واضحة بموجب القانون الدولي، بما فيها اتفاقية العمال المهاجرين التي صدّقت عليها المغرب، لكن ليس أسبانيا.

18 ديسمبر/كانون الأول هو اليوم العالمي للمهاجرين، انظر الصفحة 2.

ملابس المهاجرين العالقة على الشريط الشائك الحاد بينما كانوا يحاولون عبور الحدود من المغرب إلى أسبانيا عند جيب مليلة الأسباني، أكتوبر/تشرين الأول 2005

أفراد الشرطة المدنية التابعين لوحدة CORE يعتقلون شخصين يشتبه بأنهما من مهربي المخدرات في حي مورو دا بروفيدنسيا الفقير في ريو دي جنيرو بالبرازيل. وقد التقط الصورة صحفي يعمل في صحيفة أوديا في سبتمبر/أيلول 2004.

## "يأتون وهم يطلقون النار"

### الحفاظ على الأمن بطريقة صدامية يغذي العنف في الأحياء الفقيرة في البرازيل

في ليلة 31 مارس/آذار 2005، دخلت مجموعة من الرجال، بعضهم ملثمون ومقنعون، بسياراتهم إلى حي بايكسادا فلومينسس في ريو دي جنيرو. وأطلقوا النار بصورة عشوائية أثناء مرورهم، وكانوا أحياناً يتوقفون ويترجلون من سياراتهم لإعدام الضحايا من مسافة قريبة جداً. وكان التلميذ دوغلاس برازيل دي باولا البالغ من العمر أربعة عشر ربيعاً يلعب لعبة Pinball الإلكترونية عندما أُردي بالرصاص؛ وقُتلت إليزابث سواريز دي أوليفيرا بينما كانت تعمل في حانة زوجها؛ وكان جواو داكوستا ماغلهاييس جالساً على عتبة باب منزله عندما أطلق الرجال المسلحون النار عليه؛ وأُردي رافاييل دا سيلفا كوتو، 17 عاماً، بينما كان يقود دراجته في شارع فيا دوترا.

وبحلول الساعة الحادية عشرة ليلاً كانت هناك 29 جثة ملقاة على الأرض. ونُسب إلى عشرة رجال شرطة وشرطي واحد سابق ضلوعهم في جرائم القتل التي يبدو أنها ناجمة عن حرب عنيفة على مناطق النفوذ. وأوضح عقيد في الشرطة لصحيفة أوديا البرازيلية أن «بايكسادا» لديها «صفات تعود إلى القرون الوسطى. فالأرستقراطية المحلية تريد إقامة سور حول جيوبها، مستخدمة الشرطة كقوة حماية حصرية لها».

وكانت هذه أسوأ مجزرة تقع في تاريخ ريو دي جنيرو، لكنها لم تكن ظاهرة جديدة أو معزولة. وبالنسبة لملايين البرازيليين الذين يعيشون في الأحياء الفقيرة في المدن، يشكل العنف جزءاً لا مفر منه من الحياة اليومية. ويجدون أنفسهم بين نيران عصابات المخدرات والشرطة و«فرق الموت» التي تُنصّب نفسها قيّمة على إنفاذ القانون في أجزاء من المدينة لا تُطبّق عليها سيادة القانون. وفي العام الماضي، قتلت الشرطة أكثر من 1500 شخص في ريو دي جنيرو وساو باولو، أغلبيتهم العظمى في الأحياء الفقيرة التي تخلت الدولة عنها فعلياً. وأخفقت سياسة عمليات اقتحام الأحياء الفقيرة على الطريقة العسكرية في كبح جماح العنف، ليس هذا وحسب، بل عرّضت للخطر حياة بعض الأشخاص الأكثر عرضة للانتهاك في المجتمع. وفي تعبير يُستخدم على نطاق واسع، فإن الاستهداف العنيف للمناطق المحرومة اجتماعياً أدى إلى «تجريم الفقر».

وأقرت حكومة الرئيس لويز إناسيو لولا داسيلفا بالحاجة الملحة للإصلاح عندما وضعت خطة للأمن العام في العام 2003. وتضمنت الخطة إرشادات تربط صراحة بين حقوق الإنسان والحفاظ الفعال على الأمن. بيد أنه لم تُبذل محاولات تُذكر لتنفيذها، وفي إبريل/نيسان من هذا العام خُفّضت الميزانية الاتحادية المخصصة للأمن العام من 412 مليون كروزيرو إلى 170 مليون كروزيرو (حوالي 180– 75 مليون دولار).

كذلك وصلت الحملة الواعدة جداً التي تقوم بها الحكومة لنزع الأسلحة إلى طريق مسدود للأسف. وفي ديسمبر/كانون الأول 2003، أصدرت الحكومة قانون نزع الأسلحة، الذي شكل خطوة كبيرة نحو الحد من استخدام الأسلحة في البرازيل. لكن استفتاء 23 أكتوبر/تشرين الأول الخاص بفرض حظر كامل على بيع الأسلحة في البرازيل مني بهزيمة ساحقة، حيث خسر بفارق كبير في جميع الولايات الست والعشرين، كذلك في المقاطعة الاتحادية نفسها. وعزا العديد من المحللين النتيجة إلى إحساس الناس باليأس من وضع الأمن العام وفقدان الإيمان بقدرة الشرطة على حمايتهم.

لكن على الهامش، حققت بعض مشاريع الحفاظ على الأمن الأكثر شمولية تقدماً. وتشكل ديديما، وهي مجتمع محلي يضم 350,000 نسمة في الحزام الصناعي في ساو باولو، مثالاً واحداً على مشروع اجتماعي جيد التخطيط ومتكامل نجح في تخفيض مستويات العنف بشكل هائل. فقد عمل القضاء والنيابة العامة،

التتمة في الصفحة الثانية

## في هذا العدد


2 أخبار
حملات

3 مناشدات عالمية
تحديث

4 حملة منظمة العفو الدولية ضد التعذيب في سياق الحرب على الإرهاب


## مناشدات عالمية


• اعتقال أكاديمي لأنه تحدى الآراء الدينية السائدة في مصر
• «اختفاء» عقب محاكمة جائرة في غينيا الاستوائية
• الزج بمعارض على الإنترنت في السجن في فيتنام

# مستقبل غير مضمون لساحل العاج

رشاش إيه كيه – 47 عند حاجز طرق مؤقت أقامه جنود القوات الجديدة لإيقاف السيارات بالقرب من بلدة بواكيه في ساحل العاج، يوليو/تموز 2005.

تواجه ساحل العاج أسوأ أزمة سياسية منذ التمرد المسلح الذي حدث في سبتمبر/أيلول 2002 وأدى إلى انقسام البلاد إلى شمال وجنوب. وقد انتهت رسمياً ولاية الرئيس لوران غباغبو في 30 أكتوبر/تشرين الأول، ولكن بسبب عدم قيام تعاون بين طرفي النزاع، تأجلت الانتخابات الرئاسية التي كانت مقررة في ذلك اليوم إلى أجل غير مسمى.

وفي بداية أكتوبر/تشرين الأول 2005، وافق المجتمع الدولي وبخاصة الاتحاد الأفريقي على وجوب بقاء لوران غباغبو رئيساً إلى ما بعد 30 أكتوبر/تشرين الأول. واقترح تعيين رئيس للوزراء يكون «مقبولاً من الجميع» بهدف السير قدماً نحو إجراء الانتخابات الرئاسية. بيد أنه نظراً لاختلاف الأحزاب السياسية على الصلاحيات الفعلية لرئيس الوزراء هذا، ورفض البعض الاعتراف بلوران غباغبو رئيساً، لا يلوح في الأفق أي حل سياسي للنزاع كما يبدو.

ومع وصول عملية نزع الأسلحة والتسريح وإعادة الانخراط إلى طريق مسدود تماماً، وحدوث انتهاكات لوقف إطلاق النار، لاسيما في غرب البلاد، يخشى كثيرون من حدوث تدهور سريع في الموقف.

## انتهاك حظر الأسلحة

وقد وردت أنباء مقلقة حول انتهاك الحكومة والقوات الجديدة التي تسيطر على شمال البلاد للحظر الذي فرضته الأمم المتحدة على عمليات نقل السلاح في نوفمبر/تشرين الثاني 2004. ويبدو أن الأمم المتحدة لا تتمتع بإمكانيات كافية لمراقبة الحظر بفعالية.

ويزداد الجو السائد في البلاد، والذي شهد صدامات عرقية طوال أكثر من عقد من الزمن، يزداد توتراً بانتشار شعارات الكراهية للأجانب التي تطلقها بعض وسائل الإعلام والسياسيين. ويُتهم الرعايا الأجانب الذين يعيشون في ساحل العاج – وبشكل أوسع جميع السكان الذين ينتمون إلى الشمال وذوي التراث الإسلامي – بأنهم مسؤولون عن الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية اللاحقة التي تعاني منها البلاد.

وقد استخدم الوطنيون الشبان، وهم حركة فضفاضة تعلن دعمها للرئيس غباغبو، شعارات كراهية الأجانب وحرضوا على شن هجمات متكررة على حرية التعبير. ومنذ سبتمبر/أيلول 2002، وقع عدة صحفيين وعاملين إعلاميين ضحايا الاعتداءات الجسدية والشتائم والتخويف، فضلاً عن تدمير مقراتهم في أبيدجان وكذلك في بواكيه، معقل القوات الجديدة.

وإزاء هذا الموقف، فإن المجتمع الدولي – الذي بذل أصلاً جهوداً ملموسة لتسوية النزاع في ساحل العاج ونشر قوة لحفظ السلام قوامها 10000 عنصر – ينبغي عليه أن يضاعف جهوده لتنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي والتأكد من تنفيذها لمنع استئناف النزاع الذي سيؤدي حتماً إلى انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان.

ولمزيد من المعلومات انظر: ساحل العاج: التهديدات تحيط بالمستقبل (رقم الوثيقة: AFR 31/013/2005).

# محاكمة صدام حسين

بدأت في 19 أكتوبر/تشرين الأول محاكمة الرئيس العراقي المخلوع صدام حسين والتي طال انتظارها، عندما مثل هو وسبعة مسؤولين سابقين في الحكومة وحزب البعث أمام المحكمة الجنائية العراقية العليا (المحكمة الخاصة العراقية سابقاً) في بغداد. وقد وُجهت تهم إلى الثمانية جميعهم بشأن عمليات قتل 148 شخصاً في العام 1982 انتقاماً لمحاولة فاشلة لاغتيال صدام حسين في الدجيل، وهي قرية تقع شمال بغداد. والمتهمون هم طه ياسين رمضان، النائب السابق للرئيس العراقي؛ وبرزان إبراهيم التكريتي، الأخ غير الشقيق لصدام حسين والرئيس السابق للمخابرات؛ وكبير القضاة السابق لمحكمة الثورة عوض حامد بندر السعدون؛ وأربعة مسؤولين في حزب البعث من الدجيل. وإذا أُدينوا، فسيواجه الثمانية جميعهم عقوبة الإعدام.

### مراقبون دوليون

وقد حضر وزلي غريك، وهو محام لحقوق الإنسان في المملكة المتحدة، افتتاح المحاكمة كمراقب نيابة عن منظمة العفو الدولية. كذلك حضر مراقبون عن منظمتين دوليتين أخريين. ودامت الجلسة الافتتاحية حوالي الثلاث ساعات، أعلن خلالها صدام حسين والمتهمون معه أنهم غير مذنبين، ثم أُرجئت الجلسة حتى 28 نوفمبر/تشرين الثاني. ويتم النظر في القضية أمام هيئة مؤلفة من خمسة قضاة، جرى الكشف عن هوية واحد منهم فقط، هو رئيس المحكمة القاضي الكردي العراقي، بسبب مخاوف أمنية. وافتُتحت المحاكمة وسط إجراءات أمنية مشددة ومنع الجمهور فعلياً من الحضور، رغم بث الإجراءات على محطات التلفزيون المحلية.

### قتل بعض محامي الدفاع

وعقب افتتاح المحاكمة مباشرة، قُتل اثنان من محامي الدفاع في حادثتين منفصلتين، مما يسلط الضوء بشكل صارخ على الحاجة إلى إجراءات أمنية مشددة. وخُطف سعدون الجنابي محامي كبير القضاة السابق للمحكمة الثورية، خلال 24 ساعة من الجلسة الأولى للمحاكمة وعُثر عليه في اليوم التالي مصاباً برصاصة في رأسه. وأُردي محامي دفاع ثان، اسمه عادل محمد عباس كان يمثل نائب الرئيس السابق طه ياسين رمضان، برصاص مسلحين مجهولين في 8 نوفمبر/تشرين الثاني. وفي أعقاب عملية القتل الثانية هذه، دعا المحامون المتبقون إلى نقل المحاكمة إلى مكان آخر بسبب درجة استمرار انعدام الأمن في العراق. حتى أنهم هددوا بمقاطعة الإجراءات في 28 نوفمبر/تشرين الثاني.

وقد توجه تهم أخرى إلى صدام حسين تتعلق بانتهاكات صارخة أخرى ارتُكبت خلال حكمه الذي دام 24 عاماً قبل أن تطيح به القوات التي قادتها الولايات المتحدة في العام 2003. وهي تشمل ما يسمى بعملية الأنفال لقمع الأقلية الكردية في شمال العراق التي «اختفى» فيها 100,000 كردي أو أكثر أو قُتلوا، وسويت فيها حوالي 4000 قرية وبلدة كردية بالأرض وتعرضت بلدة حلبجة للهجوم بقنابل كيماوية أدى إلى مقتل حوالي 5000 شخص.

انظر أيضاً: العراق: المحكمة الخاصة العراقية: المحاكمات العادلة ليست مضمونة (MDE 14/007/2005).

# سجين رأي إندونيسي يقوم بحملات من أجل الآخرين من سجنه

أطلق سراح الناشط الطلابي إغناتيوس كيه. ماهندرا وردهانا من السجن في 17 أغسطس/آب في إطار الاحتفالات بعيد الاستقلال الإندونيسي. وكان عمره 21 عاماً فقط عندما حُكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات في إبريل/نيسان 2003 لأنه «أهان الرئيس» خلال مظاهرة سلمية ضد زيادة أسعار الوقود جرت في يوغياكارتا. وبحسب ما ورد شاب التخويف الشديد محاكمته لدرجة أجبرت محاميه على الاستقالة. وعندما حكم على ماهندرا لم يكن ممثلاً بمحام.

وعند الإفراج عنه وصف ماهندرا كيف كانت الأوضاع والطعام رهيباً، لكن أيضاً كون السجن «مكاناً يشعر فيه المرء بالوحدة الشديدة». وقال إن الرسائل التي تلقاها من أعضاء منظمة العفو الدولية كانت عزاءً كبيراً له. «وعرفنا من الرسائل أن أشخاصاً عديدين كانوا يساندوننا وأننا لم نُنسَ،» على حد قوله.

وملأ ماهندرا جزءاً كبيراً من وقته في السجن بالرد على رسائل أعضاء منظمة العفو الدولية وقراءة كامل كتيب المحاكمات العادلة لمنظمة العفو الدولية (POL 30/02/98) الذي هُرّب إليه في السجن. ويعتقد ماهندرا، الناشط الذي لا يمكن وقفه، أنه من المهم جداً إعلان التضامن مع المدافعين عن حقوق الإنسان لأنهم يكافحون من أجل عالم أفضل للجميع. لذا عندما ورد اسم ماهندرا في حملة بطاقات المعايدة التي قام بها فرع منظمة العفو الدولية في المملكة المتحدة في العام الماضي، لم يكن كافياً بالنسبة إليه أن يتلقى رسائل فقط، رغم أنه يشعر بامتنان شديد على الرسائل التي تلقاها. وطلب كتيباً للحملة غير آبه بالصعوبات اللوجستية، وبعث برسائل إلى السجناء الآخرين الذين وردت أسماؤهم في الحملة وهرّب رسائل إلى خارج السجن. كذلك بعث بالكتيب إلى منظمته الطلابية التي أنشأت عندها موقع إلكترونياً لسجناء الرأي حول العالم.

والفترة التي قضاها ماهندرا في السجن لم تثنه عن شغفه بالنضال من أجل عالم أفضل. واحتفل بالإفراج عنه من خلال وجوده فوراً على رأس مظاهرة ضد اعتقال النشطاء المسالمين معللاً ذلك بالقول «هناك الكثير من العمل الواجب القيام به».

وعاد ماهندرا إلى منصبه كرئيس تنفيذي إقليمي للرابطة الطلابية الوطنية من أجل الديمقراطية. ويرى دوراً مهماً لمنظمة العفو الدولية في إندونيسيا. ويقول إن «هناك أشياء كثيرة ما زالت بحاجة إلى تغيير، وبخاصة في إندونيسيا». ويتابع قائلاً «هذا يعني أن واجب النضال في سبيل حقوق الإنسان لم ينته». وكما يقول فإن «السؤال هو كيف نستخدم معرفتنا ... لخلق عالم أفضل للناس الآخرين. اعتقد أن هذا هو مجال الحكم على نبل الإنسان».

ويتقدم ماهندرا بشكره الجزيل على التضامن الذي أبداه معه أعضاء منظمة العفو الدولية حول العالم.

التتمة من الصفحة الأولى

فضلاً عن الحرس البلدي والشرطة العسكرية بشكل وثيق لمواجهة مراتع الجريمة، حيث نظموا الساعات التي يسمح فيها بفتح الحانات وسيّروا دوريات ليلية. كذلك استثمر المجلس البلدي في برامج التعليم والرياضة والترفيه والثقافة الموجهة تحديداً إلى الشباب. وخلال فترة أربع سنوات، انخفض معدل جرائم القتل بنسبة 47 بالمائة.

وتدعو منظمة العفو الدولية الحكومة البرازيلية إلى اعتماد خطة وطنية لتخفيض العنف الإجرامي. ويجب أن تتضمن هذه الخطة تنفيذ عملية للحفاظ على الأمن قائمة على حقوق الإنسان، وبرنامج لتخفيض ومنع عمليات القتل على يد الشرطة والتزام بالحد من عمليات نقل الأسلحة عبر معاهدة لتجارة الأسلحة – وهو إجراء يتسم بأهمية حيوية أكثر من أي وقت مضى في أعقاب نتيجة الاستفتاء.

انظر: البرازيل: «يأتون وهم يطلقون النار» – الحفاظ على الأمن في الأحياء المحرومة اجتماعياً في البرازيل (رقم الوثيقة AMR 19/025/2005).

# حماية حقوق العمال المهاجرين

تحتفل منظمة العفو الدولية هذا العام باليوم العالمي للمهاجرين الذي يصادف في 18 ديسمبر/كانون الأول، بحض الدول على التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم (اتفاقية العمال المهاجرين) التي دخلت حيز النفاذ مؤخراً. وتشكل الاتفاقية أداة ضرورية لحماية حقوق جميع المهاجرين. ولم تُصدّق عليها حتى الآن إلا 34 دولة فقط.

ويُقدّر أن 90 مليون مهاجر يعيشون ويعملون خارج بلدانهم الأم، حيث غادروا أوطانهم بحثاً عن الأمن والرزق المستدام. وبدءاً من العمال الزراعيين البورميين في تايلاند وانتهاءً بالعاملات المنزليات الهنديات في الكويت، يواجه العمال المهاجرون في جميع أنحاء العالم الاستغلال والانتهاك.

ويفتقر العديد من العمال المهاجرين إلى إذن للبقاء بصورة قانونية في الدولة المضيفة، وبالتالي يحتمل أن ينتهي بهم المطاف في «وظائف 3 دال» – الأحرف الأولى من المفردات الإنجليزية قذرة ومهينة وخطرة. ويتعرضون لسوء المعاملة من أرباب العمل، وغالباً ما يجبرون على العمل في أوضاع مهينة وغير صحية، بينما تغض الدولة الطرف. وإذا علمت بهم السلطات، يتعرضون للاعتقال التعسفي والطرد من بلد العمل من دون إتاحة فرصة أمامهم لتقديم استئناف.

إذاً لماذا لم تُصدّق إلا حفنة من الدول على الاتفاقية؟

قد لا يعلم صانعو القرار بمضمون الاتفاقية، أو يسيئون فهم انعكاساتها أو أنهم بكل بساطة لا يبالون بالقضية. وتحتل حماية حقوق العمال المهاجرين، وبخاصة أولئك الذين ليس لديهم إذن للبقاء بصورة قانونية في الدولة المضيفة، مرتبة متدنية في الأجندة السياسية لمعظم الدول. وتمانع دول عديدة في وضع إطار تشريعي لحمايتهم، أو في أن تكون ملزمة بالمساءلة أمام المجتمع الدولي.

ولا تخلق الاتفاقية حقوقاً جديدة للمهاجرين، لكنها تهدف إلى ضمان نوعية المعاملة وأوضاع العمل للمهاجرين والمواطنين. وتنص على تفسير أكثر دقة للحقوق الإنسانية للمهاجرين، مشددةً على المبدأ القائل إن جميع المهاجرين، بصرف النظر عن وضعهم، يحق لهم التمتع بحقوقهم الإنسانية الأساسية.

ويُشكل التصديق تأكيداً مهماً لالتزام الدولة باحترام الحقوق الإنسانية لجميع المقيمين في أراضيها وحمايتها وتعزيزها. والدول التي لا تفعل ذلك تنفي عالمية حقوق الإنسان وترسل رسالة مفادها أنه بالنسبة للعمال المهاجرين تقف حقوق الإنسان عند الحدود.

### بادروا بالتحرك الآن!

ادعوا إلى التصديق على اتفاقية العمال المهاجرين وتنفيذها الآن! زوروا الموقع الإلكتروني www.amnesty.org/refugees للمشاركة في تحركنا الدولي على شبكة الإنترنت اعتباراً من 16 ديسمبر/كانون الأول.

**تنبيه...** لا يجوز لأعضاء منظمة العفو الدولية إرسال أي مناشدات للسلطات في بلدانهم

# مناشدات عالمية

مصر

## اعتقال أكاديمي لأنه تحدى الآراء الدينية السائدة

© Private

«أُطالب بإطلاق سراحه» هذا ما قالته أم صالح زوجة متولي إبراهيم متولي صالح. وفي حديث إلى منظمة العفو الدولية في يوليو/تموز 2005، أوضحت كيف أن زوجها مضرب عن الطعام منذ يونيو/حزيران احتجاجاً على استمرار اعتقاله في سجن وادي النطرون الذي يبعد حوالي 100 كيلومتر إلى شمال غرب القاهرة. وقالت «لم يكشف أي طبيب على متولي رغم أنه مصاب بداء السكر ويعاني من ارتفاع ضغط الدم» وأضافت «طوال 20 يوماً لم تبلغ سلطات السجن النائب العام بإضرابه عن الطعام». وقد تدهورت حالته الصحية بسرعة اقتضت نقله إلى مستشفى السجن. وهو الآن محتجز في سجن الوادي الجديد في جنوب مصر.

وألقى أفراد في مباحث أمن الدولة القبض على متولي إبراهيم متولي صالح، وهو أب لثلاثة أطفال، في 18 مايو/أيار 2003 في منزله بالجيزة في أعقاب اكتشاف دراسته الدينية غير المنشورة. وتتحدى الدراسة الآراء الفقهية الإسلامية حول الردة والزواج بين نساء مسلمات ورجال غير مسلمين. وقد استخدم متولي إبراهيم متولي، الذي يحمل درجات في القانون الإسلامي واللغة العربية، العلوم الألسنية والفقه الإسلامي لدحض رأيين شائعين بين علماء الدين المسلمين المنتمين إلى التيار السائد: أن قتل «المرتدين» الذين يرفضون الإسلام واجب ديني، وأنه لا يجوز للمرأة المسلمة الزواج من رجل غير مسلم.

وبعد مضي شهرين على اعتقاله، وُجهت إليه تهمة «ازدراء الدين الإسلامي»، وهي جرم جنائي في قانون العقوبات المصري تحمل في طياتها عقوبة بالسجن تتراوح مدتها بين ستة أشهر وخمس سنوات.

وفي 29 أكتوبر/تشرين الأول 2003 قررت النيابة إسقاط التهم وإخلاء سبيل متولي إبراهيم متولي صالح. بيد أن وزارة الداخلية وضعته قيد الاعتقال الإداري. ومنذ ذلك الحين حكمت محكمة أمن الدولة العليا (طوارئ) لمصلحته سبع مرات، حيث أمرت بإطلاق سراحه، لكن لم يتم تنفيذ أي من هذه القرارات.

يرجى كتابة رسائل للمطالبة بالإفراج الفوري وغير المشروط عن متولي إبراهيم متولي صالح المعتقل فقط بسبب معتقداته الدينية.

وتُرسل المناشدات إلى: اللواء حبيب إبراهيم العدلي، وزير الداخلية، وزارة الداخلية، شارع الشيخ ريحان، باب اللوق، القاهرة، مصر،

فاكس: 2031 579 2 20+

بريد إلكتروني: moi@idsc.gov.eg أو moi2@idsc.gov.eg أو moi1@idsc.gov.eg

غينيا الاستوائية

## "اختفاء" عقب محاكمة جائرة

اختفى المقدم بحري خوان أوندو أباغا Juan Ondo Abaa والمقدم فلورينسيو إيلا بيبانغ Florencio Ela Bibang وفيليبه إسونو نتومو «بانشو» "Felipe Esono Ntumu "Pancho، وهو جندي، أثناء وجودهم في الحجز كما ورد.

وصدر على الرجال الثلاثة، الذين حوكموا أمام محكمة عسكرية في باتا، بغينيا الاستوائية في سبتمبر/أيلول، حكماً غيابياً بالسجن لمدة 30 عاماً. وكانوا ضمن مجموعة تضم حوالي 70 شخصاً حوكموا في الوقت ذاته في محاكمة جائرة بتهمة القيام بمحاولة انقلابية مزعومة في أكتوبر/تشرين الأول 2004. وعند إعلان الأحكام قالت محطة الإذاعة الوطنية الخاضعة لسيطرة الدولة إن الرجال الثلاثة والآخرين الذين حوكموا أيضاً غيابياً لم يكونوا في البلاد.

بيد أنه زُعم أن خوان أوندو أباغا اختُطف في بنين في فبراير/شباط 2005 على يد أفراد أمن من غينيا الاستوائية. وفي يوليو/تموز 2005، ورد أن فلورنسيو إيلا بيبانغ وفيليبه إسونو نتومو «بانشو» ورجلاً آخر اسمه أنتيمو إدو، خُطفوا أيضاً من سجن في أبوجا بنيجيريا، بتواطؤ واضح من سلطات السجن. وكان قد أُلقي القبض على الثلاثة في أواخر إبريل/نيسان في لاغوس بنيجيريا. وبعث أعضاء منظمة العفو الدولية برسائل إلى السلطات النيجيرية لحثها على حماية الرجال وعدم إعادتهم قسراً إلى غينيا الاستوائية.

ويُعتقد أن الرجال الأربعة جميعهم نُقلوا على سجن بلاك بيتش في مالابو عاصمة غينيا الاستوائية، حيث يظلون محتجزين بمعزل عن العالم الخارجي وتعرضوا كما ورد للتعذيب الشديد منذ اختطافهم. ومن المعروف أن فلورنسيو إيلا بيبانغ مريض جداً جراء إصابته بالتهاب الكبد الفيروسي ج وربما لا يتلقى الرعاية الطبية التي يحتاجها.

يرجى كتابة رسائل تدعو السلطات إلى الإعلان فوراً عن مكان احتجاز العقيد خوان أوندو أباجا والمقدم فلورنسيو إيلا بيبانغ وفيليبه إسونو نتومو «بانشو» وأنتيمو إيدو. وطالبوا بإجراء تحقيق مستقل في جميع مزاعم التعذيب وسوء المعاملة.

أرسلوا المناشدات إلى: الرئيس الجنرال تيودورو أوبيان نويرا مباسوغو

President General Teodoro Obvian Nuera Mbasogo, Presidente de la República, Gabinete del Presidente de la República, Malabo, Equatorial Guinea فاكس: 3313/3334 09 240 +

فيتنام

## الزج بمعارض على الإنترنت في السجن

© Private

قُبض على الدكتور فام هونغ سون، وهو رجل أعمال وطبيب مؤهل، في مارس/آذار 2002 لأنه كتب وعرض مقالات حول الديمقراطية وحقوق الإنسان على شبكة الإنترنت. وبعد مضي خمسة عشر شهراً اتُهم بالتجسس في محاكمة جرت خلف أبواب موصدة واستمرت نصف يوم فقط. وحُكم عليه بالسجن لمدة 13 عاماً، زائداً ثلاث سنوات قيد الإقامة الجبرية عند الإفراج عنه؛ وخُفضت هذه العقوبة إلى السجن لمدة خمس سنوات عند تقديم استئناف في أغسطس/آب.

وتضمنت الأفعال التي دفعت إلى اعتقاله ترجمة مقال يحمل عنوان «ما هي الديمقراطية» من موقع السفارة الأمريكية في فيتنام، وكتابة مقال بعنوان «بوادر مشجعة على الديمقراطية في فيتنام» بعث بهما إلى أصدقاء ومسؤولين كبار في الحزب.

وتنص لائحة الاتهام الرسمية ضد الدكتور فام هونغ سون على أنه أجرى اتصالات بعدد من المنشقين في فيتنام وداخل الجالية الفيتنامية في المنفى بالخارج عن طريق المراسلة بواسطة البريد الإلكتروني، وأنه وزع معلومات لكي «يتهم الدولة زوراً بانتهاك حقوق الإنسان».

ومنذ إيداعه السجن، أُصيب الدكتور فام هونغ سون بمشاكل صحية جدية لم يتلق أي رعاية طبية مناسبة لها. وهو معتقل حالياً في معسكر سجن ين دينه النائي في إقليم ثانه هوا، الأمر الذي يجعل من الصعب على عائلته القيام بزيارته.

يرجى كتابة رسائل تدعو إلى الإفراج عن الدكتور فام هونغ سون فوراً ودون قيد أو شرط باعتباره سجين رأي؛ وأنه بانتظار إطلاق سراحه ينبغي احتجازه في أوضاع تستوفي المعايير الدولية لحقوق الإنسان وتقديم رعاية طبية مناسبة له.

وترسل المناشدات إلى رئيس الوزراء فان فان خاي

Prime Minister Phan Van Khai, Office of the Prime Minister, Hoang Hoa Tham, Ha Noi, Viet Nam. فاكس: 4137 823 844+

بريد إلكتروني: bc.mfa@mfa.gov.vn

## اعتقال رئيس تشاد السابق في السنغال

قُبض على حسين حبري، الرئيس التشادي السابق، في دكار في 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2005، بعدما أصدرت السلطات البلجيكية مذكرة اعتقال دولية تطلب من السنغال التي يعيش فيها منفياً تسليمه. وقد اتُهم حسين حبري من قبل محكمة بلجيكية بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، بما فيها التعذيب الذي ارتُكب في تشاد خلال فترة رئاسته. وسيُقرر القضاء السنغالي الآن ما إذا كان سيسلمه أم لا.

كانت إدارة حسين حبري (1982-1990) مسؤولة عن آلاف عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء وحوادث «الاختفاء» والاعتقالات التعسفية وأفعال التعذيب. وارتكب العديد من الانتهاكات أعضاء في مديرية التوثيق والأمن، وهي وحدة استُخدمت لترويع الشعب التشادي في الداخل والخارج. ويُعتقد أن العديد من آلاف السجناء السياسيين الذين «اختفوا» عقب اعتقالهم توفوا في مقر قيادة مديرية التوثيق والأمن - قُتلوا بواسطة التعذيب أو التجويع والإعدام خارج نطاق القضاء.

وتبين الوثائق القانونية أن حسين حبري الذي أنشأ مديرية التوثيق والأمن بعد أربعة أشهر من مجيئه إلى السلطة، كان مسؤولاً مباشرة عن عملها. وبموجب القانون الدولي، يمكن مساءلة الرؤساء العسكريين والمدنيين جنائياً عن الجرائم التي يرتكبها مرؤوسوهم إذا كانوا على علم بالجرائم أو ينبغي أن يكونوا قد علموا بها ولم يتخذوا خطوات لمنعهم أو قمعهم أو ضمان التحقيق معهم ومقاضاتهم.

ومنيت محاولات مقاضاته في المحاكم السنغالية بالفشل في العام 2001 لأن السنغال تقاعست عن أداء الواجبات المترتبة عليها بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بسن قانون يجيز المقاضاة على التعذيب المرتكب في دولة أخرى. عندئذ طلب الضحايا وعائلاتهم من بلجيكا إجراء تحقيق نيابة عن المجتمع الدولي. والآن وقد أصدرت بلجيكا مذكرة اعتقال وطلب تسليم دوليان، فإن السنغال ملزمة بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب بتسليم حسين حبري.

يرجى كتابة رسائل لحث حكومة السنغال على الوفاء بالوعد الذي قطعه الرئيس عبد الله واد بالامتثال للطلب وتسليم حسين حبري إلى بلجيكا دون تأخير.

أرسلوا المناشدات إلى: الأستاذ عبد الله واد، رئيس السنغال Monsieur Abdoulaye Wade, Président de la République, La Présidence, Avenue Roume, BP 168, Dakar, Senegal.

فاكس: 02 17 823 221+

### سجين منغولي يعاني من الوهن الشديد

مازال هادا الذي سُجن في الصين العام 1995 بسبب دعوته السلمية لحقوق الإنسان والثقافة المنغولية، يعاني من الوهن الشديد، وتخشى عائلته من أن لا يستطيع البقاء على قيد الحياة إلى حين انتهاء محكوميته في العام 2010. ولم تُشفَ الجروح التي أُصيب بها نتيجة التعذيب وسوء المعاملة بصورة صحيحة.

ولا يسمح له بالتحدث مع النزلاء الآخرين أو ممارسة التمارين الرياضية في الهواء الطلق. وهناك قيود على زيارات عائلته إليه، ولا يُسمح له بتلقي مكالمات هاتفية منهم. وبحسب ما ورد اضطرت عائلته إلى إغلاق المكتبة التي كانت تديرها بسبب تعرضها للمضايقة المتواصلة من الشرطة. بيد أنه يُسمح لهادا الآن كما ورد بالمطالعة ويُدون أحياناً يومياته. وفي السابق ورد أنه لم يُسمح له بالمطالعة أو الكتابة. ويرجى مواصلة إرسال مناشدات. انظر المناشدات العالمية نوفمبر/تشرين الثاني 1997.

### إطلاق سراح معارض صيني

Private

أُطلق سراح وانغ وان زينغ في 16 أغسطس/آب بعد قضاء 13 عاماً في الحبس القسري في مصحة عقلية. واحتجز في مستشفى أنكانغ للأمراض النفسية في بيجين المعروف بصيته السيئ منذ يونيو/حزيران 1992 لأنه عرض راية في ساحة تيانانمن إحياءً لذكرى الاحتجاجات المؤيدة للديمقراطية التي جرت في يونيو/حزيران 1989.

وأثناء وجوده في أنكانغ، أُرغم وانغ وان زينغ على تناول كلوربرومازين، وهو عقار مضاد للاختلال العقلي، ثلاث مرات في اليوم. وفي السنوات الخمس الماضية التي مضت على حبسه، أُبقي في جناح مع 50 إلى 70 نزيلاً عنيفاً ومختلاً عقلياً. بيد أن صفته كمعتقل سياسي بارز أنقذته من معاملة أسوأ.

وتظل الملاحظات الطبية المتعلقة بوانغ وان زينغ تشير إلى أنه يعاني من حالات اختلال عقلي «خطيرة» مرتبطة بنضاله السياسي، ومن ضمنها «جنون التقاضي» و«إرادة مرضية معززة بوضوح». وبناء على طلبه يخضع الآن لتقييم طبي نفساني مستقل. وستكون النتائج محكاً للتأكيدات بأنه يعاني من «اضطراب نفسي خطير» أبقاه محبوساً طوال أكثر من عقد من الزمن.

انظر المناشدة العالمية فبراير/شباط 2001

### المحكمة الجنائية الدولية تصدر أولى مذكرات الاعتقال

أصدرت المحكمة الجنائية الدولية مذكرات اعتقال بحق خمسة من كبار قادة جيش الرب للمقاومة، متهمين بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب في أوغندا. وهذه هي مذكرات الاعتقال الأولى التي تصدرها المحكمة الجنائية الدولية وتمثل خطوة مهمة نحو ترسيخ المعايير الدولية للعدالة. وتدعو منظمة العفو الدولية جميع الدول إلى التعاون في إلقاء القبض على الرجال الخمسة وتسليمهم. وفي 28 أكتوبر/ تشرين الأول، وصلت المحكمة الجنائية الدولية إلى منعطف تاريخي آخر عندما أصبحت المكسيك الدولة المائة التي تصادق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

### اليوم العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام

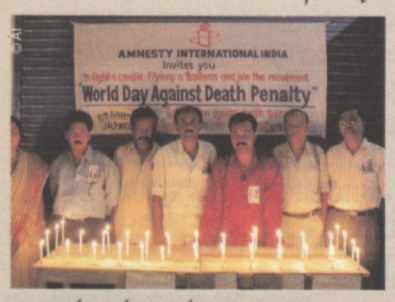

© AI

شارك حوالي 40 فرعاً وهيكلاً تابعاً لمنظمة العفو الدولية في اليوم العالمي الثالث لمناهضة عقوبة الإعدام في 10 أكتوبر/تشرين الأول. وكانت رسالة هذا العام «أفريقيا على طريق الإلغاء» لأن التطورات الأخيرة تظهر أن هناك فرصة حقيقية لإحراز تقدم نحو الإلغاء في المنطقة: إذ إن كلاً من السنغال وليبيريا ألغت عقوبة الإعدام مؤخراً.

شارك أعضاء منظمة العفو الدولية في جالبيجوري، بغرب البنغال في الهند في اعتصام ليلي على ضوء الشموع (انظر الصورة).

# حقوق الإنسان تتعرض للاعتداء في "الحرب على الإرهاب"

«إضعاف حقوق الإنسان لا يمكن أن يخدم الكفاح ضد الإرهاب» الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان، مارس/آذار 2005

شنت سلطات المملكة المتحدة هجوماً متواصلاً على حقوق الإنسان وسيادة القانون واستقلال القضاء باسم محاربة الإرهاب.

فقد سارعت إلى اتخاذ إجراءات لمحاربة الإرهاب تضعف مجموعة واسعة من ضمانات حقوق الإنسان وأدت إلى وقوع انتهاكات. وبموجب هذه القوانين، احتُجز الرجال الذين يُنعتون بأنهم «متهمون بالإرهاب» طوال سنوات في أوضاع قاسية بناءً على اتهامات سرية لا يُسمح لهم ولا لمحاميهم بالاطلاع عليها، وبالتالي لا يمكن لهم دحضها.

وعندما قضت أعلى محكمة في البلاد أن اعتقالهم غير قانوني، وجدت الحكومة طرقاً جديدة لتقييد حريتهم - أولاً بفرض «أوامر مراقبة» لتقييد حركتهم وأنشطتهم، وفيما بعد بإيداعهم السجن بموجب قانون الهجرة بانتظار ترحيلهم على أساس أنهم يشكلون «تهديداً للأمن القومي».

ولم يثبت ارتكاب أي من هؤلاء الرجال في أي وقت في المملكة المتحدة جرماً يتعلق بالإرهاب. وقد عانى العديد منهم وعائلاتهم تدهوراً خطيراً في صحتهم العقلية والجسدية.

## جعل التعذيب مقبولاً

استخدمت الحكومة البريطانية «الحرب على الإرهاب» كذريعة لتقويض الحظر المطلق المفروض على التعذيب.

وفي أغسطس/آب 2004 قبلت محكمة الاستئناف في إنجلترا وويلز بمقولات الحكومة وقضت بأن «الأدلة» المنتزعة من خلال التعذيب في الخارج ليست فقط مقبولة في الإجراءات المتخذة في المملكة المتحدة، بل أيضاً يمكن الاعتماد عليها. والتحذير الوحيد الذي وجهته هو أن مسؤولي المملكة المتحدة لا يجوز أن يتواطئوا أو يشاركوا في التعذيب. وقد تم تقديم استئناف ضد الحكم الذي يمنح ممارسي التعذيب الأجانب مباركة المملكة المتحدة، ولم يصدر بعد قرار اللوردات الذين يشكلون أعلى سلطة قضائية البلاد.

وقادت منظمة العفو الدولية ائتلافاً ضم 14 منظمة في تقديم مذكرة مشتركة إلى اللوردات الأعضاء في السلطة القضائية العليا تسلط الضوء على الكيفية التي ينتهك فيها استخدام الأدلة المنتزعة بواسطة التعذيب في الإجراءات القضائية القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وقد وردت مزاعم مؤيدة بأدلة جيدة بأن جنود المملكة المتحدة ارتكبوا جرائم حرب وغيرها من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في العراق، ومن ضمنها عمليات قتل غير قانونية وتعذيب. وحاولت حكومة المملكة المتحدة التملص من المسؤوليات المترتبة عليها للتحقيق في هذه المزاعم بشكل واف، مؤكدة أن قانون حقوق الإنسان لا يُلزم قواتها المسلحة في العراق.

وزُعم أن المسؤولين البريطانيين شاركوا أو تواطئوا في الاستجوابات التي جرت تحت وطأة التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة التي مورست ضد متهمين بريطانيين موجودين في حجز دول أخرى، بينها الولايات المتحدة الأمريكية وباكستان والمغرب. كذلك اتُهمت المملكة المتحدة بالمشاركة في عمليات نقل غير قانونية وغالباً سرية لمتهمين بالإرهاب إلى دول يتفشى فيها التعذيب (عمليات «تسليم بدون إجراءات قانونية»، انظر أدناه).

وتحاول الحكومة الالتفاف على قانون حقوق الإنسان الذي يحظر إبعاد أشخاص تعتبر أنهم يشكلون «تهديداً للأمن القومي» إلى دول لديها سجل حافل في ممارسة التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة بعقد اتفاقيات دبلوماسية مع هذه الدول تنص على عدم تعذيب المبعدين. ولا يمكن لهذه الاتفاقيات أن توفر حماية حقيقية ولا أن تعفي المملكة المتحدة من واجباتها.

**"لم أتصور قط أن الحكومة البريطانية تسمح بشرطي بموسى طوال سنة كاملة. ولم يخيّل إلي قط أنها ستسمح بنقلي إلى السجن المظلم في كابول لارتكاب مزيد من الانتهاكات ضدي قبل رحلتي إلى غوانتنامو".**

**بنيام محمد الحبشي، طالب لجوء إثيوبي كان قد مُنح إذناً للبقاء في المملكة المتحدة، محتجز في خليج غوانتنامو بكوبا. وعقب اعتقاله في باكستان نُقل قسراً من باكستان إلى المغرب، ثم إلى أفغانستان ومن ثم إلى غوانتنامو. وفي كل دولة تعرض للتعذيب أو سوء المعاملة.**

### القوانين الجديدة تهدد حقوق الإنسان

منذ التفجيرات التي وقعت في لندن في 7 يوليو/تموز 2005 تم اقتراح مشروع قانون جديد خاص بالإرهاب يتضمن نصوصاً كاسحة تقوض الحق في حرية التعبير والاشتراك في الجمعيات والحق في محاكمة عادلة والحرية. وتعارض منظمة العفو الدولية نية الحكومة بتمديد فترة الاعتقال الطويلة أصلاً والبالغة 14 يوماً في حجز الشرطة بدون تهمة قبل مثول المتهم أمام قاضٍ، سواء إلى 90 يوماً أو 28 يوماً.

وتتضمن الإجراءات الجديدة التي طبقتها سلطات المملكة المتحدة أو اقترحتها منذ سبتمبر/أيلول إنزال عقاب - سواء بالحرمان من الحرية أو الإبعاد - بأشخاص قررت السلطات بأنهم يشكلون تهديداً لكنها تقول إنها لا تملك أدلة كافية لتقديمها إلى المحكمة. ومثل هذه الممارسات ليست منصفة ولا عادلة ولا قانونية.

ورسالة منظمة العفو الدولية بسيطة. احترام حقوق الإنسان هو الطريق إلى الأمن، وليس عقبة في طريقه. وينبغي على حكومة المملكة المتحدة أن ترد على الهجمات التي تشن على حقوق الإنسان بالدفاع عنها.

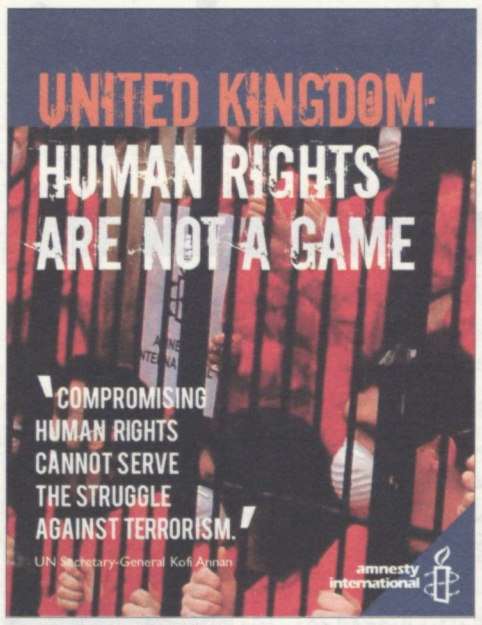


أحدث وثيقة لمنظمة العفو الدولية حول المملكة المتحدة (EUR 40/015/2005)

**حقوق الإنسان معرضة للخطر. ويتم إضعاف الحظر المطلق المفروض على التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة. والحكومات لا تستخدم التعذيب وسوء المعاملة وحسب، بل تسوق الحجج القائلة إنه مبرر وضروري في «الحرب على الإرهاب».**

**وهذه أزمة يعاني منها الكفاح من أجل القضاء على التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. ولذا تضاعف منظمة العفو الدولية جهودها للقيام بحملات ضد مثل هذه المعاملة.**

**وبدأت أصوات النشطاء تُسمع فعلاً. ففي 2 سبتمبر/أيلول أُطلق سراح معتقلين روسيين سابقين في غوانتنامو كانا قد «اختفيا» عقب إلقاء القبض عليهما في موسكو. وفي معرض شكرهما لمنظمة العفو الدولية، قال الاثنان إنهما مقتنعان بأن الإفراج عنهما عائد إلى اهتمام وسائل الإعلام ومنظمات حقوق الإنسان.**

**وقد استضافت منظمة العفو الدولية ومنظمة ريبريف الخيرية البريطانية مؤتمراً من 19 إلى 21 نوفمبر/تشرين الثاني حولي النضال العالمي ضد التعذيب. وكان أكبر تجمع على الإطلاق للمعتقلين السابقين في «الحرب على الإرهاب» وعائلاتهم ومحاميهم وخبراء ونشطاء حقوق الإنسان الذين تلاقوا لتبادل الخبرات والتجارب وتشكيل تحالفات للتحرك ولفت انتباه وسائل الإعلام إلى التكلفة الإنسانية التي تُدفع من أجل «الأمن».**

**ولا تتم حماية الأمن على الوجه الأفضل بتعريض المعتقلين للتعذيب وسوء المعاملة، ولكن باحترام الحقوق الإنسانية للجميع. وينبغي على جميع الحكومات أن تندد علناً بهذه الانتهاكات باقوى العبارات الممكنة، وألا تسمح لها أبداً بالحدوث في الداخل أو الخارج.**

**التعذيب لا يوقف الإرهاب. فالتعذيب هو الإرهاب بعينه.**

**لمزيد من المعلومات ولمعرفة كيفية انضمامكم إلى حملة منظمة العفو الدولية، زوروا الموقع www.amnesty.org/torture**

**قسوة ولاإنسانية وإهانة لنا جميعاً.**

**منظمة العفو الدولية**

**أوقفوا التعذيب وسوء المعاملة في "الحرب على الإرهاب"**

## شبكة الاعتقال العالمية للولايات المتحدة الأمريكية

منذ أن أعلنت «الحرب على الإرهاب»، اعتقلت الولايات المتحدة وحلفاؤها آلاف الرجال والنساء والأطفال خلال عمليات عسكرية وأمنية نفذتها في العراق وأفغانستان. وهناك 13000 شخص على الأقل محتجزون حالياً في مراكز اعتقال عسكرية أمريكية في أفغانستان وخليج غوانتنامو بكوبا والعراق، ونُقل بعضهم إلى تلك الأماكن من دول بعيدة تمتد من ألبانيا إلى ماليزيا وزامبيا.

ولكن بينما اكتسب سجن أبو غريب في العراق وقاعدة بغرام الجوية في أفغانستان وغوانتنامو سمعة سيئة في جميع أنحاء العالم بسبب الانتهاكات النفسية والجسدية المرتكبة ضد المعتقلين، فإنها تشكل مجرد جزء من شبكة عالمية من مرافق الاعتقال تضم سجوناً سرية تستخدمها الولايات المتحدة في «حربها على الإرهاب». وقد خطفت الولايات المتحدة المتهمين من أراضٍ أجنبية أو تسلمت المعتقلين من دول أخرى في عمليات نقل تجاوزت كلياً أية إجراءات قانونية أو حماية لحقوق الإنسان. وظهر بعض الضحايا فيما بعد في غوانتنامو، أما الآخرون فقد «اختفوا» ببساطة، وهذا الأمر يثير قدراً أكبر من القلق.

**"لم أعد احتمل أكثر من ذلك... فحتى لو كنت حيواناً لا أستطيع أن أُطيق ما يحصل لي".**

**صلاح ناصر سالم علي يتحدث عن اعتقاله السري من جانب السلطات الأمريكية.**

وقد وردت أنباء واسعة النطاق بأن الولايات المتحدة الأمريكية تحتجز ما بين العشرين والثلاثين معتقلاً من «ذوي القيمة العالمية» في مرافق اعتقال سرية تديرها وكالة المخابرات المركزية سي آي إيه خارج الولايات المتحدة الأمريكية التي تقر بأن هؤلاء الرجال هم قيد الحجز لديها، لكنها لا تقول أين. بيد أن حالات محمد الأسد وشخصين يمنيين آخرين هما صالح ناصر سالم علي وفرج أحمد بسم الله (انظر نشرة الأخبار، عدد أغسطس/آب 2005) توحي بوجود شبكة شاملة ومنظمة جيداً من مراكز الاستجواب السرية ليست مخصصة فقط للمعتقلين ذوي القيمة العالمية.

واحتُجز الرجال الثلاثة بمعزل عن العالم الخارجي طوال أشهر عديدة في أربعة مرافق سرية مختلفة على الأقل، ربما في دول مختلفة، استناداً إلى طول رحلات نقلهم الجوية. ويُوضح وصفهم للمرفق الأخير بأنه لم يكن معسكراً مؤقتاً، بل مرفق مصمم خصيصاً لهذا الغرض. ومن الواضح أن نظام الاعتقال صُمم للتسبب بأقصى درجة من الارتباك والتبعية والإجهاد لدى المعتقلين. ويتوافق الوصف الذي أعطاه الرجال مع تقرير نشرته صحيفة واشنطن بوست حول نظام السجون السري الذي تديره السي آي إيه والذي يُشار فيه إلى مرافق اعتقال سرية في ثماني دول بعبارة «المواقع السوداء».

كذلك سلمت الولايات المتحدة الأمريكية معتقلين إلى دول يُعرف بأنها تمارس التعذيب بصورة منهجية. وتشير التقديرات إلى أن السي آي إيه نقلت مئات الرجال جواً إلى مصر والأردن والمغرب وباكستان والمملكة العربية السعودية وسورية. وتُعرف هذه العمليات لدى الإدارة الأمريكية بعبارة «عمليات التسليم الاستثنائية»، بينما يصف الآخرون هذه الممارسة بعبارة «إسناد ممارسة التعذيب إلى الآخرين».

وينتهك نمط الاعتقال التعسفي وعمليات التوقيف غير القانونية والنقل السري والاعتقال بمعزل عن العالم الخارجي والتسليم الاستثنائي أبسط الحقوق الأساسية للمعتقلين: الحق في عدم التعرض للتوقيف التعسفي، والحق في مقابلة المحامين والعائلات والأطباء، والحق في إبلاغ العائلات بالتوقيف أو بمكان الاعتقال، والحق في المثول دون إبطاء أمام قاضٍ أو مسؤول قضائي آخر، والحق في الطعن في قانونية الاعتقال، والحق في عدم التعرض للتعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

ومع ازدياد الضغط على الولايات المتحدة الأمريكية لإجراء إصلاحات في أبو غريب وتسليم مراكز الاعتقال في أفغانستان إلى الحكومة الأفغانية وإغلاق غوانتنامو، هناك خطر حقيقي في أن تلجأ الإدارة الأمريكية بصورة متزايدة إلى التدابير السرية لمتابعة «الحرب على الإرهاب» والتي لن تؤدي إلا إلى مزيد من الانتهاكات لحقوق الإنسان.

© Private

**محمد الأسد، يمني يعيش في تنزانيا، قُبض عليه في منزله في دار السلام في 26 ديسمبر/كانون الأول 2003. وجرت تغطية وجهه وتكبيل يديه ونقله جواً إلى جهة مجهولة. وكانت بداية محنة تمثلت في الإلقاء به في غياهب السجون واستجوابه، بدون أي اتصال بالعالم الخارجي وبدون أدنى فكرة عن مكان وجوده. وجرت تغطية وجهه وتكبيل يديه ونقله جواً إلى جهة جديدة مرتين أخريين، ليجد نفسه في زنزانة أخرى وليخضع لمزيد من الاستجواب. وكان المستنطقون يتحدثون الإنجليزية.**

**واحتُجز سنة أخرى في مرفق سري حيث تعرض لحرمان شديد من استخدام الحواس. ولم يتفوه حراسه المقنعون بكلمة واحدة أمامه، لكنهم كانوا يعطونه تعليمات بلغة الإيماء. وكانت هناك دندنة خفيفة مستمرة لموسيقى. وكانت هناك إضاءة اصطناعية على مدار الساعة.**

**وقال المسؤولون التنزانيون لوالد محمد الأسد إن ابنه قد سُلّم إلى الولايات المتحدة ولا أحد يعرف أين هو. ولم تتلق عائلته أي خبر عنه إلى أن نُقل جواً إلى اليمن في مايو/أيار 2005، حيث يظل محتجزاً بدون تهمة أو محاكمة.**

**وعلى الأقل تعرف عائلته الآن أنه حي ويمكنها زيارته في السجن.**

Amnesty International
International Secretariat
Peter Benenson House
1 Easton Street
London WC1X 0DW
United Kingdom
www.amnesty.org/arabic
البريد الإلكتروني:
newslett@amnesty.org
الاشتراكات:
ppmsteam@amnesty.org

قيمة الاشتراك 12 جنيهاً إسترلينياً (18 دولاراً أميركياً، 21 يورو) لمدة عام واحد و 30 جنيهاً إسترلينياً (45 دولاراً أميركياً، 52 يورو) لمدة ثلاث سنوات. ISSN 1684-8764 Annashrah Alikhbariyyah (Print). رقم الوثيقة: NWS 21/011/2005